

الاستيراد والتصدير في نظم لاسلامية للاستاذ لبيب السعيد



الاستيراد
والتصدير من أم.
ما يشغل بلدان
العالم في السنوات
الحاضرة وأزمتها
« لا ريب » من
أشد الأزمات
التي تواجهها
الحكومات
والشعوب ، فما

يطامن من شدتها إلا الكثير من حكمة السياسة وسلامة الوطنية
وهؤلاء الأسلاف من رجال الأمة الإسلامية مدوا بأبصارهم
في هذه الناحية أيضاً إلى آفاق بعيدة ، فبلنوا في نور شريعهم
المادية وفي ظل همهم العالية بعداً تجارياً لو أدخلنا في الاعتبار
ملايسات زمانه لحق لنا أن نضمه غير متبيين بجانب ما بلغته
أرق الدول الحديثة من نجاح تجارى عظيم .

عنى هؤلاء الأسلاف بالاستيراد والتصدير عناية أوفوا بها
في زمانهم على الغاية . ولعل من أجل آيات هذه العناية أن يتناولها
التأليف الإسلامى تناولاً فيه تفصيل نافع ومعرفة مشرفة .

فالملاحظ بفرد في كتابه « التبصر بالتجارة » بآيا « ما
يجلب من البلدان من طرائف السلع والأمتعة والجواري
والأحجار وغير ذلك »^(١)

وأبو الفضل جعفر بن على الدمشقي الذي عاش في القرنين
الخامس والسادس الهجريين يضع كتاباً اسمه « الإشارة إلى
محاسن التجارة » يوضح فيه ما يجب على أنواع التجار مراعاته ،
فيذكر أن « على المستورد الذي يبيع بالجملة — واسمه في مصطلح

ذلك المهد : الخزان — تقديم المعرفة بأحوال البضائع في بلادها
وانقطاع الطريق أو أمنها ، وعليه تقسيم شراء الصفقات الكبيرة
في أربع دفعات توفيقاً من الحسارة ، وعليه تأمل أحوال السلطان
الذي هو في كنفه ... الخ ، أما المصدر — واسمه وقتئذ المجهز —
فعلية أن يمين وكلاء له في البلاد التي يصدر إليها ليبيعوا بضاعته
ويشتروا الأعواض عنها ، وذلك مقابل حصة في الربح . ويناقد
أبو الفضل مسائل الاقتصاد النظرية كتحديد أسعار السوق
ومتوسط السعر مما يدل على معرفة بالاقتصاد عريضة .^(٢)

وابن خلدون يعقد لموضوعات التجارة عدة فصول في مقدمته
يضمها توجهات حسيمة ، ومن هذه الفصول فصل في نقل السلع
دعا فيه المستوردين إلى تحرى جهدهم في استيراد المواد الوسط التي
يحتاج إليها الثنى والفقير ، وأوضح كيف أن السلع التي ترد من
البلد البعيد المسافة أو شديد خطر الطرقات أعظم ربحاً^(٣)

وظاهر أن لفتات الدمشقي وابن خلدون هي إلى اليوم بعض
سنة المستوردين والمصدرين ، بل إن روح ابن خلدون إذ يرغب
في استيراد ما ينفع الطبقات جيمها هي نفس الروح التي يترع عنها
الحذاق من موجى سياسة الاستيراد في أيامنا هذه .

ومن مظاهر غناية المسلمين الصادقة بالتجارة الخارجية أنهم
سهلوا طرقها ، فنيأوا الآبار حيث تسمير القوافل ، وفي الثغور
أقاموا النائر . والأساطيل بنوها لحماية السواحل من إغارات
اصوص البحار ، فلا غرو إذا كانت تجارة المسلمين حقبة طويلة
سيدة التجارات ، ولا غرو إذا أضحى للاسكندرية وبغداد من
الشأن ما جعلها وقتئذ تحددان أسعار البضائع في الدنيا^(٤)

وكان أهل البصرة ممن اشتهروا قديماً بالأسفار التجارية .
ومن الأمثال التي عرفت : « أبعد الناس نجمة في الكسب
بصرى وخوزى (نسبة إلى خوزستان) ، ومن دخل فرغانة
(في أقصى الشرق) والسوس (في أقصى الغرب) فلا بد أن
يرى بها بصرى أو خوزياً أو خيراً »^(٥)

(١) راجع دائرة المعارف العمومية ص ٥٨٨ وما بعدها .

(٢) راجع المقدمة ص ٤٤٣ .

(٣) راجع « تاريخ الاسلام السياسي » لحسن ابراهيم حسن ج ٢

ص ٢٣١ .

(٤) ابن القيم ص ١٩١

(١) ص ٢٠ — ٣٤ .

واختصت مدينة جور باستخراج ماء الورد وتصديره إلى الصين والهند واليمن ومصر والمغرب والأندلس (١) وكان الانتاج الحيواني أيضاً موضع استيراد وتصدير ، فمصر كانت تستورد من برقة الكثير من الماشية للذبح كما تفعل الآن ، والعراق كانت تستورد الخيل من بلاد العرب ، وخاصة إقليم الحسا (٢) ، كما كانت تستورد الجاموس من الهند في القرن الرابع الهجري (٣)

وكانت مصر سنوياً تبيع إلى بلاد الروم من الشب ما تتراوح قيمته بين ثمانية وأربعين ألفاً واثنتين وسبعين ألفاً من الدينار (٤) وقد أثبتت النظم الإسلامية في سياسة التصدير جذفاً اقتصادياً لا نحسبه مسبوقاً ، ففي كرمان كثرت كثرة كانت أكبر من أن يواجهها التصدير العادي ، فعمد السلطان إلى تشجيع التصدير بمنح المصدرين جوائز كانت تبلغ في العام نحو مائة ألف دينار (٥) والفقهاء الإسلامى في رشده وبقضته بوجب مراقبة الموضع التي تنفذ إلى بلاد الأعداء ، فالفقهاء على أنه « ينبغي أن يكون للإمام مسالخ على الموضع التي تنفذ إلى بلاد أهل الشرك ، فيقتشون من يجرهم من التجار ، فمن كان معه سلاح أخذ منه ورد ، ومن كان معه رقيق رد ، ومن كان معه كتب قرئت كتبه ، فإن كان فيها خبر من أخبار المسلمين قد كتب به أخذ الذي أصيب معه الكتاب ، وبعث به إلى الإمام ليرى فيه رأيه » (٦) وقد حكى « المقدسى » أن المراكب في فرض مصر كانت تقش عند إقلاعها (٧)

والصادرات خاضعة في النظم الإسلامية للضرائب . وفي جنوب جزيرة العرب كانت لا يؤخذ بمدينة (عثر) إلا عما يخرج (٨) وكافح النظام الإسلامى تهريب الواردات من التفتيش . وقد

وكان في « سيراف » مستوردون ومصدرون واسمو التراء يجوز مال أحدهم ستين مليوناً من الدراهم اكتسبها من تجارة البحر من العود والكافور والبنبر والجواهر والخيزران والماج والأبنوس والفلفل وغيرها (١٠)

ومن غاذج النشاط الكبير في التصدير أن تنيس « من بلاد مصر » كانت تصدر من الثياب الدقيقة إلى العراق وحدها ما تتراوح قيمته سنوياً بين عشرين ألفاً وثلاثين ألفاً من الدينار (٢) وكانت مدينة كابل مشهورة بنسج القطن الذي كانت تصدره إلى الصين (٣)

ومن التجار من كانوا ينقلون من بلاد الروس الشمالية إلى بلاد المسلمين جلود الخنز وجلود الثعالب والسيوف والشمع والمسل (٤)

وكانت البذور تستورد من مختلف البلاد ، فقد استورد عبد الله بن طاهر حاكم مصر في عهد المأمون بذور البطيخ (العبد اللوى) من خراسان (٥)

وكانت عضد الدولة ينقل إلى بلاده ما لا يوجد بها من الأصناف ، ومما نقله إلى كرمان حب النيل (٦)

وفي عهد استوردت إلى بغداد الفروس من فارس (٧) وقد حمل الاترج من الهند بعد سنة ٨٣٠٠ ، فزرع بعمان ، ثم نقل إلى البصرة والعراق والشام حتى كثر في دور الناس بطرسوس وأنطاكية وسواحل الشام وفلسطين ومصر (٨) وكان التمر في العراق وشمال أفريقيا ينتج بكميات كبيرة ، فكان يجفف ثم يصدر إلى البلاد الأخرى (٩)

ومن الحقائق المروقة أن العرب أدخلوا إلى أوربة أنواعاً شتى من الحاصلات كالحنطة والقنب والتوت والأرز والزعفران والليمون والبرتقال والبن والقطن والأزهار ... الخ

(١) الاصلخرى من ١٥٤ .

(٢) خطط المقرري ج ١ ص ٢٢٦ .

(٣) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري لأدم مترج ص ٢٨١

(٤) المسالك والممالك لابن خرداذبة من ١٥٤ .

(٥) تجارب الأمم لمكويه ج ٢ ص ١٩٣ .

(٦) نفس المصدر ص ٥٠٨ .

(٧) آدم مترج ج ١ ص ٤٤ .

(٨) مروج الذهب للمسعودى ج ١ ص ٢٣٤ .

(٩) مسكويه ج ٢ ص ١٩٣ .

(١) المسالك والممالك لابن حوقل ص ١٢٣ .

(٢) آدم مترج ج ٢ ص ٢٨١ - ٢٩٤ .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) خطط المقرري ج ١ ص ١٠٩ .

(٥) المقدسى ص ٤٦٩ .

(٦) الخراج لأبي يوسف ص ١١٧ .

(٧) المقدسى ص ٢١٣ .

(٨) المقدسى ص ١٠٤ .

روى ابن جبير الأندلسي ما شاهده من دقة متناهية في تفتيش بعض القادمين إلى الإسكندرية ، حيث « أدخلت الأبدى إلى أوساطهم ، بحثاً عما عسى أن يكون فيها ، ثم استحلّوا بعد ذلك هل عندهم غير ما وجدوا لهم أم لا »^(١) .

وقد عرفت النظم الإسلامية نظام تراخيص التصدير ، ولكن في نطاق ضيق بالطبع ، ففي (ما وراء النهر) لم يكن يكتفى بتقاضى ضريبة المصادر عن الرقيق الذين كانوا يعبرون نهر جيحون ، بل كان لابد لهم - باستثناء الجوارى التركيات - من جواز من السلطان^(٢) .

والشريعة الإسلامية يعنىها أن تتوفر في بلاد المسلمين حاجياتها من الحاصلات الخارجية ، فمع أن المشور وهي - في مصطلح عصرنا - الضرائب الجركية تباغ المشر عادة ، بل تجاوزه أحياناً بالنسبة لبعض الأصناف ، فإن للإمام « عند الشافعية » أن ينقصها إلى نصف المشر ، بل له أن يرفعها كلها إذا رأى المصلحة في شيء من ذلك . وقد كانت التعريفة الجركية تتفاوت من بلد عن بلد ، فهي في جدة مثلاً غيرها في الإسكندرية ، غيرها في البصرة ، غيرها في الوان الإسلامية الأخرى ، كما كانت هذه التعريفة تتفاوت بحسب البلد الواردة منه البضاعة ، فبضائع الهند مثلاً غير بضائع السند ، وهكذا^(٣) .

والشريعة لا تغفل عما يتبع كثرة المشور من نقص في واردات المسلمين يسهم بالضرب ، ولذلك ترى أن لا يزيد أخذ المشور من كل قادم بالتجارة على مرة واحدة في كل سنة ولو تكرّر قدومه ، إلا أن يقع التراضي على غير هذا . على أن الشريعة تأبى تشجيع استيراد مالا ينفع الناس ، فهي بصدد الخمر مثلاً تنص على منعها^(٤) .

ومما يجدر ذكره أن نظام العلامات التجارية بالنسبة للصادرات وجد بصورة ما عند المسلمين ، فالمقدمي يروى أن أسفاط الثياب الشطوية التي كانت تمنع بمصر كانت توضع عليها في الوان علامات المصدرين^(٥) .

ويتردد الآن كثيراً أن أغلب المستوردين والمصدرين هم من اليهود ، ومن يخط في أغوار الماضي ير أن اليهود كانوا في القديم أيضاً مبرزين في ذلك الميدان ، فقد كانوا لا ينفكون ينتقلون بالتجارات شرقاً ومغرباً ، فكانوا يجلبون من الغرب الجوارى والفلان والديباج وجلود الخنز والفراء والسمور^(٦) ، وكانوا في عودتهم من الهند والصين يحملون سلع الشرق كالسك والعود والكافور والدارسيني^(٧) .

وقد كان لهم بمدينة أسبهاً حتى يسمى باليهودية ، وكانوا هم أغلب تجار مدينة تسرنخوزستان ، وكانوا بشرفون على تجارة الأؤلؤ الذي يستخرج من خليج فارس^(٨) .

وكان المسلمون يتعاملون بالدينار ، وهو يساوي أربعة عشر درهماً ، ولكن قيمته كانت تختلف من حين إلى حين ، ومن بلد إلى بلد ، فهو تارة يعادل عشرة دراهم وتارة ثلاثة عشر درهماً وتارة أخرى خمسة عشر درهماً .

ومن وسائل التعامل وقتئذ الصكوك (الشيكات) والمقايضة . ولقد واجه المسلمون في عهد عبد الملك بن مروان مشكلة نقدية تستحق الذكر ، فقد رأى عبد الملك أن تكتسب على رؤوس الطوامير (المصحف) عبارات إسلامية ساءت الروم ، وسدى ما حاولوا ثني عنها ، فهددوا بأن يأتى المسلمين في الدنانير من ذكر نبيهم ما يكرهون ، وصدفوا عن شراء الورق من العرب ، ومن ثم انقطعت العلاقات التجارية بين الدولتين . وكانت الدنانير البيزنطية والدرهم الفارسية مستعملة لدى العرب ، فسحبها عبد الملك ، وسك بدلها عملة جديدة تحمل بعض آى القرآن ، فلما أدبت هذه العملة إلى الروم غضبوا ، وفسد ما بينهم وبين العرب ، مما أدى إلى وقوع الحرب^(٩) .

وبعد ، فقد انمقد للمسلمين لواء الزعامة التجارية في العالم حيناً من الدهر غير قصير ، كان فيه الغرب حيلة على الشرق . لم يسترح المسلمون وقتئذ إلى الهتين من المفاصد ، ولم يشغل عليهم الكدح الدائب ، ولكن مضوا في سبيلهم إلى السيادة والمجد في

(١) المسالك والممالك لابن خردادبة ص ١٥٣ .

(٢) المصدر نفسه ص ١٥٤ .

(٣) تجارب الأمم لمكويه ص ١٠٦ .

(٤) أنظر النظم الإسلامية ص ٢١٩ ، ٢٢١ .

(١) رحلة ابن جبير الأندلسي ط ليدن ص ٣٥ ، ٣٦ .

(٢) المقدسي ص ٢٤٨ .

(٣) راجع الحراج ليعي بن آدم ص ٥١ .

(٤) المقدسي ص ٢١٣ .